

مرتفع قائم لا بعد مستقبل الا لاسماع وحكايته  
لسامعه لنتهي الشهادتين ثمني ولو مستقبلا  
لامقوضا واذ ان فدان سافر لاجاعة لم تطلب  
غيرها علي الخنار وجزان اعمي وتقدده وترتيبهم  
الا المغرب وجههم كل على اذ انه واقامة غير  
من اذن وحكايته قبله واخرة عليه او مع ملة  
وكره عليها وسلام عليه كملت واقامة ركب  
ومعيد لصلاية كاذنه ونسب واقامة مفردة  
وثني تكبيرها الغرض وان قضا وصحت ولو  
تركت عمدا وان واقامة المرأة سرا فحسن  
واليقم معها او بعدها بقدر الطاعة **فصل**  
شروط لصلاة طهارة حدت او خفيت وان  
رغف قبلها ودام اخر لاخر الاختيار ويصلي  
او فيها

او فيها وان عبدا او حيازة وطن دوامه لها  
بان لم يطلع فرش مسجد او في الخوف تاديبه  
او يطلع ثوبه لاجسده وان لم يظن ورشح  
قتله بانامل نسرا فان زاد عن ذلك قطع  
كان لظنه او خشي تلوث مسجد والا فله  
القطع وترب البناء فيخرج متمسك انفسه  
ليفسل ان لم يجاوز اقرب مكان ممكن قرب  
ويستدبر قبله بلي عذر ويطأ بحسب ويتعلم  
ولو سبهوا بان كان جماعته واستخلف الإمام  
وفي بناء الفذ **خلافا** ولد النبي لم يقيد الا  
بركعة كملت وان مكائه ان ظن فراغ اجابه  
وامكن والا فالقرب اليه والابطلت ورجع ان ظن  
بقاؤه او شك ولو بتشهد وفي الجمعة مطلقا الا في